

وزارة التربية والتعليم**قرار وزارى رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٣****بتاريخ ٢٠١٣/١/٢٢****بتعديل القرار الوزارى رقم (٣١٩) بتاريخ ٢٠١١/٩/١٣****بشأن تنظيم أحوال إلغاء الامتحان والحرمان منه****وزير التربية والتعليم**

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٣١٩) بتاريخ ٢٠١١/٩/١٣ بشأن تنظيم أحوال إلغاء

الامتحان والحرمان منه ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعى ؛

قرر :**(المادة الاولى)**يضاف إلى المادة (٤) من القرار الوزارى رقم ٣١٩ لسنة ٢٠١١ بشأن تنظيم أحوالإلغاء الامتحان والحرمان منه فقرة (ج) جديدة ، نصها كالاتى :

(ج) إذا ثبت استخدامه أو شروعه فى استخدام أى جهاز اتصال أو هاتف محمول

أو أى وسيلة إلكترونية أخرى قد تؤدي إلى الغش أو المساعدة عليه

داخل لجنة سير الامتحان .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

وزير التربية والتعليم

دكتور / إبراهيم أحمد غنيم